

## 238543 - حكم التوجع والأنين ، وقول وا جسدي حال المرض

### السؤال

ما حكم قولي وا جسدي ، أو آخ عند الألم هل هذا ينافي الصبر الواجب عند البلاء ؟

### الإجابة المفصلة

الشكاية والتوجع والآنين في المرض لها حالان :  
الأولى: أن يصدر ذلك من المريض من باب الإخبار عن حاله ، أو من باب التنفيس والتخفيف عن النفس ، بسبب شدة الوجع والمرض ، فهذا لا حرج فيه ، ولا ينافي الصبر الواجب .  
كأن يقول الشخص : إني مريض أو إني وَجِع ، أو واجسداه ، أو وارأساه ، أو نحو ذلك من العبارات ، أو يُصدر صوتاً يدل على تألمه ووجعه .

وقد روى البخاري في صحيحه (5666) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، أنها قالت: " وَارَأْسَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرَ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ) !! فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَانْكَلِيَاهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُظَنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِي ، وَلَوْ كَانَ ذَاكَ، لَطَلَّتْ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرَّسًا بِبَعْضِ أَرْوَاجِكَ !! فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهُ) "

وترجم البخاري رحمه الله ، على هذا الحديث في صحيحه : "بَابُ قَوْلِ الْمَرِيضِ: "إِنِّي وَجِعٌ، أَوْ وَارَأْسَاهُ، أَوْ اشْتَدَّ بِي الْوَجَعُ" انتهى .  
وينظر للفائدة : "فتح الباري" (124-10/123) .

قال ابن مفلح رحمه الله :

" وَقَالَ صَاحِبُ الْمُحَرَّرِ: يُخْبِرُ بِمَا يَجِدُهُ لِعَرَضٍ صَاحِحٍ ، لَا لِقَصْدِ شَكْوَى" ، وَاحْتَجَّ أَحْمَدُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَائِشَةَ لَمَّا قَالَتْ : وَارَأْسَاهُ، قَالَ: (بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهُ) .  
وَاحْتَجَّ ابْنُ الْمُبَارَكِ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ لَتَوْعَكُ وَغَمَّا شَدِيدًا قَالَ: (أَجَلٌ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وفي الفنون : قوله تعالى: ( لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ) يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الْإِسْتِرَاحَةِ إِلَى تَوَعُّدٍ مِنَ الشُّكْوَى عِنْدَ إِمْسَاسِ الْبَلْوَى . قَالَ: وَنَظِيرُهُ: ( يَا أَسْفَى عَلَى يُوسُفَ ) و ( مَسْنِي الضُّرِّ ) و ( مَا زَالَتْ أَكْلَةُ حَيْبَرَ تُعَاوِدُنِي ) .

وَفِي "تَفْسِيرِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ" فِي الْآيَةِ الْأُولَى: هَذَا يَدُلُّ عَلَى إِبَاحَةِ إِظْهَارِ مِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ عِنْدَمَا يَلْحَقُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْأَذَى وَالْتَعَبِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ شُكْوَى. " انتهى ، من "الفروع" (3/255) ، وينظر أيضا : "الآداب الشرعية" له (2/174) .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" فهذا اجتمع فيه سنتان : إقرارية ، وقولية ؛ أما الإقرارية : فإن النبي صلى الله عليه وسلم أقر عائشة عندما قالت : ( واراأساه ) ، وأما القولية : فهو نفسه قال : ( واراأساه ) .

وعليه : فإن الإنسان إذا قال : واراأساه ، واطنناه.. ، أو ما أشبه ذلك : فلا حرج ؛ بشرط ألا يقصد بذلك أن يشكو الخالق إلى المخلوق ، بل يقصد التوجع مما قضاه الله عليه .

فإذا كان مجرد خبر : فهذا لا بأس به ، ولاسيما إذا كان يذكر هذا عند من يريد أن يعالجه ؛ لأنه خبر مجرد ، ليس المراد به الاعتراض والتسخط على قضاء الله وقدره ..

انتهى من "شرح رياض الصالحين" (4/506) .

الثانية : أن يقصد بذلك

التوجع والأنين ، شكاية الخالق للمخلوق ، والتسخط والاعتراض على القدر ، فهذا هو المذموم ، وفيه منافاة للصبر .

جاء في " فتح الباري " (10/124) :

" وَجَزَمَ أَبُو الطَّيِّبِ وَابْنُ الصَّبَّاحِ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنَّ أَيْنَ الْمَرِيضِ وَتَأْوُهُهُ مَكْرُوهٌ ، وَتَعَقُّبُهُ التَّوَوُّيُّ فَقَالَ : هَذَا ضَعِيفٌ أَوْ بَاطِلٌ ؛ فَإِنَّ الْمَكْرُوهَ مَا تَبَتَّ فِيهِ نَهْيٌ مَقْصُودٌ ، وَهَذَا لَمْ يَثْبُثْ فِيهِ ذَلِكَ ، ثُمَّ احْتَجَّ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ فِي الْبَابِ ، ثُمَّ قَالَ : فَلَعَلَّهُمْ أَرَادُوا بِالْكَرَاهَةِ خِلَافَ الْأُولَى ، فَإِنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّ اشْتِعَالَهُ بِالذُّكْرِ أَوْلَى .

اهـ .

وَلَعَلَّهُمْ أَحَدُوهُ بِالْمَعْتَى ، مِنْ كَوْنِ كَثْرَةِ الشَّكْوَى ، تَدُلُّ عَلَى صَعْفِ الْبِقِيْنِ ، وَتَشْعُرُ بِالتَّسْحُطِ لِلْقَضَاءِ ، وَتُوْرِثُ شَمَاتَةَ الْأَعْدَاءِ .

وَأَمَّا إِخْبَارُ الْمَرِيضِ صَدِيقَهُ أَوْ طَبِيبَهُ عَنْ حَالِهِ ، فَلَا بِأَمْسٍ بِهِ اتِّفَاقًا " انتهى .

وقال ابن القيم رحمه الله :

" وأما الأنين ، فهل يقدر في الصبر ؟ فيه روايتان عن الامام أحمد .

قال أبو الحسين: أصحابهما الكراهة ؛ لما روي عن طاوس أنه كان يكره الأنين في المرض ، وقال مجاهد : كل شيء يكتب على ابن آدم مما يتكلم حتى أنينه في مرضه ؛ قال هؤلاء : وإن الأنين شكوى بلسان الحال ينافي الصبر .

والرواية الثانية : أنه لا يكره ولا يقدر في الصبر .

قال بكر بن محمد عن أبيه : سئل أحمد عن المريض يشكو ما يجد من الوجع ، فقال : تعرف فيه شيئاً عن رسول الله ؟ قال : نعم ، حديث عائشة : " وأرأساه " ، وجعل يستحسنه .

والتحقيق : أن الأنين على قسمين :

1. أنين شكوى ، فيكره .

2. وأنين استراحة وتفريج ، فلا يكره ، والله أعلم " انتهى من " عدة الصابرين "

(ص/272) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" ولا شك أن أنين المريض إذا كان ينبئ عن تسخط ، فإنه يكتب عليه ، أما إذا كان

بمقتضى الحمى ، فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها " .

انتهى من " شرح العقيدة السفارينية " لابن عثيمين (ص/424) .

وللفائدة ينظر في جواب السؤال رقم : (228754)

والله أعلم .